ورواه ذؤاد بن علبة عن مطرف عن الشعبي عن علي العتباني عن علي ووهم فيه أيضا ورواه أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي عن مسروق قاله عبد الله بن صالح العجلي عنه حدثنا بذلك أبو طالب الحافظ قال ثنا عمر بن محمد بن حفص الشطوي قال ثنا عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي قال ثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن عامر عن مسروق عن علي قال من جلدناه حدا فمات فلا دية له إلا الخمر فإنه شيء صنعناه ولا يصح والصحيح عن مطرف عن عمير بن سعيد ورواه سماك بن حرب عن عمير بن سعيد عن علي فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلّم قلت فهل يصح سماع مطرف بن طريف من عمير بن سعيد قال نعم وسمع منه مسعر